

# منظمة الصحة العالمية



م ١٠٧ / وثيقة معلومات/٥  
١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠  
EB107/INF.DOC/5

المجلس التنفيذي  
الدورة السابعة بعد المائة  
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

## الايادات المتنوعة

- ١- يضع النظام المالي المنقح الذي أقرته جمعية الصحة (القرار جصع٥٣-٦) أحكاماً تنظم تطبيق الايادات المتنوعة. وتحدد المادة الثامنة مكونات الايادات المتنوعة وتعرض المادة ٥ تطبيقها. وإذا صدقت الدورة السابعة بعد المائة للمجلس التنفيذي على القواعد المالية المنقحة فسيبدأ سريان اللائحة المالية الجديدة والنظام المالي الجديد في عام ١.٢٠٠١.
- ٢- وتحل أحكام المادتين الثامنة والخامسة محل الممارسات السابقة فيما يتعلق بالدخل الطارئ، ومن هذه الممارسات أن بعض الايادات والنفقات كانت تحسب كدخل طارئ، ويخصص الرصيد للدول الأعضاء كجزء من سدادها لاشتراكاتها المقدر، أو لأغراض أخرى بما فيها البرامج الصحية. وكثيراً ما كانت هذه الاعتمادات ظرفية، تتم في موازاة عملية الميزانية العادية، ولكن ليس كجزء منها.
- ٣- وتشير هذه الوثيقة الى ترتيبات مخطط الحوافز المالية وصندوق العقارات لأن البندين يمولان من الدخل الطارئ.
- ٤- وقد أقرت جمعية الصحة الثالثة والخمسون في عام ١٩٩٩ الميزانية البرمجية، ٢٠٠٠-٢٠٠١، وعليه فستستمر بعض عناصر عمل الدخل الطارئ في عامي ٢٠٠٠-٢٠٠١ وهذه العناصر هي:
  - (أ) أن المبالغ المستحقة للدول الأعضاء بمقتضى مخطط الحوافز المالية السابق، أي المبالغ التي تكسبها الدول الأعضاء فيما يتعلق بسداد الاشتراكات المقدر بما فيها الاشتراكات عن عام ٢٠٠٠، ستقيد في الدخل الطارئ؛
  - (ب) أن المبالغ التي ستكسبها الدول الأعضاء بمقتضى مخطط الحوافز المالية الجديد فيما يتعلق بسداد الاشتراكات في عام ٢٠٠١ ستقيد في حسابها في عام ٢٠٠١ وتقتطع من الفائدة المستحقة في عام ٢٠٠١، وكذلك عن طريق الدخل الطارئ؛
  - (ج) تمويل صندوق العقارات لتغطية النفقات المتوقعة حتى ٣١ أيار/ مايو ٢٠٠١، الذي تولت جمعية الصحة تخصيصه بالفعل، أما النفقات المزمعة في الفترة الممتدة من ١ حزيران/ يونيو ٢٠٠١ الى ٣١ أيار/ مايو ٢٠٠٢ فستقترح على جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين لتخصيصها من الدخل الطارئ؛
  - (د) سيرحل أي رصيد متبق في الدخل الطارئ.

٥- وستقدم ميزانية الإيرادات المتنوعة للثنائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ مع الميزانية البرمجية المقترحة لإقرارها في جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسين. وبمقتضى المادة ٥٥ من الدستور ستقدم ميزانية الإيرادات المتنوعة هذه إلى الاجتماع الخامس عشر للجنة الإدارة والميزانية والشؤون المالية في أيار/ مايو ٢٠٠١ للنظر فيها نيابة عن المجلس.

٦- وستتم إسقاطات الدخل على أساس الخبرة التاريخية وأي تطورات متوقعة قد تؤثر على مستوى الدخل في المستقبل. وستمثل العناصر الرئيسية في هذا الدخل في الفائدة المستحقة على أموال الميزانية العادية والوفورات الناجمة عن الالتزامات غير المسددة. وستتم ميزنة الدخل بتحفّظ، مما يعني عدم التخطيط لتحقيق أي وفورات بمقتضى مرفق أسعار الصرف.

٧- وستوضع ميزانية للنفقات التالية:

- (أ) صندوق العقارات استنادا إلى خطة دوارة لمدة خمس سنوات؛
- (ب) صندوق تكنولوجيا المعلومات استنادا إلى خطة دوارة لمدة خمس سنوات؛
- (ج) مخطط الحوافز المالية القائم على الإيرادات المتوقعة للدول الأعضاء باستخدام الخبرة التاريخية لدفع الاشتراكات المقدرة وإسقاطات أسعار الفائدة؛
- (د) تكلفة خيار أو تأمين لتوفير حد لمرفق أسعار الصرف؛
- (هـ) مبلغ معادل لحد مرفق أسعار الصرف؛

تقيد المكاسب والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف على المعاملات والأرصدة النقدية بما يعادل الصفر.

٨- وسيعطي جمع الإسقاطات المميزنة لكل من الإيرادات والنفقات رصيدا يجوز أن يقترح على جمعية الصحة أما تخصيصه للبرامج الصحية ذات الأولوية أو للدول الأعضاء لسداد جزء من اشتراكاتها المقدرة.

٩- وسيوضح بعد إغلاق الثنائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما إذا كانت قد تولد فائض من الإيرادات المتنوعة. وتنص المادة ٥ من النظام المالي على أن المدير العام سيلتزم، في حالة نقص الإيرادات عن الإيرادات الواردة في ميزانية الثنائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بتعديل النفقات في الثنائية ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لتفادي الانفاق الزائد.

١٠- أما إذا حدث فائض في الإيرادات، فسيرحل إلى الثنائية ٢٠٠٦-٢٠٠٧ كجزء من عملية وضع ميزانية هذه الثنائية، التي ستجرى في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

= = =